مكتب العمل الدولي

مجلس الإدارة

الدورة 334، جنيف، 25 تشرين الأول/ أكتوبر - 8 تشرين الثاني/ نوفمبر 2018 **الوثيقة: GB.334/LILS/3**

قسم المسائل القانونية ومعايير العمل الدولية
جزء معايير العمل الدولية وحقوق الإنسان

LILS

التاريخ: ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨
الأصل: إنكليزي

البند الثالث من جدول الأعمال

مبادرة المعايير: تقرير الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (جنيف، ١٧-٢١ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨)

تقرير هيئة المكتب، وفقاً للفقرة ١٧ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير

غرض الوثيقة

تمشياً مع اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، فإن مجلس الإدارة مدعوٌ إلى أن يحيط علماً بتقرير الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، وإلى أن يتخذ قرارات بشأن توصيات تتناول ١١ صكاً في مجالات السلامة والصحة المهنيتين (فروع محددة) وتفتيش العمل وإحصاءات العمل، بما في ذلك تصنيفها ومتابعتها العملية والمحددة زمنياً، وبشأن ترتيبات الاجتماع الخامس للفريق العامل في عام ٢٠١٩ (انظر مشروع القرار في الفقرة ٥).

الهدف الاستراتيجي المعني: الأهداف الاستراتيجية جميعها.

النتيجة الرئيسية المعنية/ المحرك السياسي المشترك: النتيجة ٢: التصديق على معايير العمل الدولية وتطبيقها.

الانعكاسات السياسية: الانعكاسات الناجمة عن القرارات التي يتخذها مجلس الإدارة بشأن توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير.

الانعكاسات القانونية: احتمال إلغاء أربع اتفاقيات وسحب توصية واحدة.

الانعكاسات المالية: وافق مجلس الإدارة في دورته ٣٣١ (تشرين الأول/ أكتوبر – تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧)، على اعتماد مخصص في الميزانية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ يغطي اجتماعات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير والمتابعة الجزئية لتوصياته. وستتطلب توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، التي تستدعي متابعة المكتب، موارد إضافية لفترة السنتين المقبلة.

إجراء المتابعة المطلوب: تنفيذ قرارات مجلس الإدارة.

الوحدة مصدر الوثيقة: إدارة معايير العمل الدولية.

الوثائق ذات الصلة: الوثيقة GB.331/PV، الفقرات ٧٠٦-٧٢٣؛ الوثيقة GB.331/LILS/2؛ الوثيقة GB.328/PV، الفقرات ٥٦٨-٥٨١؛ الوثيقة GB.328/LILS/2/1(Rev.)؛ الوثيقة GB.326/PV، الفقرات ٥٠٣-٥١٤؛ الوثيقة GB.326/LILS/3/2؛ الوثيقة GB.325/PV، الفقرات ٥٩٧-٦١٢؛ الوثيقة GB.325/LILS/3؛ الوثيقة GB.323/PV، الفقرات ٥١-٨٤؛ الوثيقة GB.323/INS/5.

هذه الوثيقة المقدمة إلى مجلس الإدارة مطبوعة بعدد محدود من النسخ للتقليل إلى أدنى حد من الأثر البيئي لأنشطة وعمليات منظمة العمل الدولية والإسهام في الحياد المناخي وتحسين الفعالية. لذا يرجى من أعضاء مجلس الإدارة والمراقبين الكرام التفضل بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وتجنب طلب نسخ إضافية. وكل وثائق مجلس الإدارة متاحة على الانترنت على العنوان: www.ilo.org.

١. عملاً بالقرار الذي اتخذه مجلس الإدارة في دورته ٣٣١ (تشرين الأول/ أكتوبر – تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧)[١]، انعقد الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير من ١٧ إلى ٢١ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨ في مقر منظمة العمل الدولية في جنيف. وبموجب الفقرة ١٧ من الاختصاصات، "يرفع الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، عن طريق رئيسه ونائبي الرئيس، تقاريره إلى مجلس الإدارة".

٢. وقد ترأس الاجتماع الرابع السيد يان فارزان Jan Farzan (ألمانيا) وحضره ٣١ عضواً من أصل ٣٢ عضواً في الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، فضلاً عن عدد محدود من المستشارين لتقديم الدعم للأعضاء الحكوميين[٢]، على النحو المبيّن في تقرير المناقشة المدرج في الملحق. وعينت مجموعة أصحاب العمل ومجموعة العمال على التوالي، السيدة صونيا ريغينبوغن Sonia Regenbogen والسيدة كاتلين باسكيه Catelene Passchier بوصفهما نائبتي الرئيس. وتمشياً مع الفقرة ١٩ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، أُتيحت وثائقه التحضيرية والمواد الأخرى ذات الصلة على صفحة إلكترونية مخصصة لذلك.[٣]

٣. ووفقاً لما قرره مجلس الإدارة في تشرين الأول/ أكتوبر – تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧، استعرض الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير خلال اجتماعه الرابع، تسعة صكوك تتعلق بالسلامة والصحة المهنيتين (فروع نشاط محددة) وتفتيش العمل وإدارة العمل (إحصاءات العمل)، ونظر في إجراءات المتابعة المتخذة بشأن صكين إضافيين يقعان ضمن هذه المواضيع وجرى تحديدهما سابقاً على أنهما صكان باليان. وترد توصياته المقابلة لذلك في الملحق ويجسدها الجدول التالي.

توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه الرابع
(أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨)

(١) التصنيفات	
المعايير المصنفة على أنها محدثة	الاتفاقية رقم ١٧٦ والتوصية رقم ١٨٣ بشأن السلامة والصحة في المناجم الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥ بشأن السلامة والصحة في البناء الاتفاقية رقم ١٦٠ والتوصية رقم ١٧٠ بشأن إحصاءات العمل
المعايير المصنفة على أنها تتطلب اتخاذ المزيد من الإجراءات لضمان الأهمية المستمرة والمستقبلية	لا توجد
المعايير المصنفة على أنها بالية[٤]	الاتفاقية رقم ٤٥ بشأن العمل تحت سطح الأرض (المرأة) الاتفاقية رقم ٨٥ بشأن إدارات تفتيش العمل في الأقاليم التابعة التوصية رقم ٢٠ بشأن تفتيش العمل

[١] الوثيقة GB.331/PV، الفقرة ٧٢٣"١".

[٢] الفقرة ١٨ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير؛ الوثيقة GB.331/LILS/2، الملحق، الفقرة ٣٠.

[٣] انظر: https://www.ilo.org/global/standards/WCMS_449687/lang--en/index.htm

[٤] بالإضافة إلى ذلك، أكد الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير تصنيف اتفاقية أحكام السلامة (البناء)، ١٩٣٧ (رقم ٦٢) واتفاقية إحصاءات الأجور وساعات العمل، ١٩٣٨ (رقم ٦٣) على أنهما صكان باليان، على النحو المحدد سابقاً.

	(٢) إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً
متابعة تشمل أنشطة الترويج أو المساعدة التقنية	الحملات الترويجية بشأن الاتفاقيات رقم ١٧٦ ورقم ١٦٧ ورقم ٨١ ورقم ١٢٩ ورقم ١٦٠، بما في ذلك المساعدة التقنية، عند الاقتضاء. متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٤٥ لتشجيع التصديق على الصكوك المحدثة للسلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية رقم ١٧٦. متابعة المكتب وتعزيزه للإجراءات الثلاثية مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٢ بهدف التشجيع النشط على التصديق على صكوك السلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية رقم ١٦٧؛ المساعدة التقنية الهادفة إلى الدول الأعضاء التي تحتاج إلى أكبر قدر من الدعم؛ المساعدة التقنية في تنفيذ الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥، بما في ذلك فيما يتعلق بالتحديات التي أشارت إليها لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات. المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ٨٥ على السواء، لتوضيح الوضع ودعم الخطوات المتخذة نحو نقض الاتفاقية رقم ٨٥. المعلومات المستقاة من الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٨٥ بشأن أسباب عدم التصديق على الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩، حسب مقتضى الحال. متابعة المكتب مع الدول الأعضاء (والأقاليم التابعة) الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣ لدعم التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠.
متابعة تشمل أنشطة غير معيارية	دراسة بشأن المساواة بين الجنسين في قطاع التعدين. الاستعراض المنتظم لمدونة ممارسات عام ١٩٩٢ بشأن البناء لضمان استمرار أهميتها، مع إجراء المراجعة الأولى بحلول عام ٢٠٢٢. وضع مبادئ توجيهية، قبل سحب التوصية رقم ٢٠، تتناول المبادئ العامة في الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩ بشأن تفتيش العمل. الطلب من المؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨ أن يدعو الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣ إلى النظر في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠ بشأن إحصاءات العمل.
متابعة تشمل نظر مؤتمر العمل الدولي في إلغاء صك أو سحبه	وضع البنود المتعلقة بإلغاء الاتفاقية رقم ٤٥ بشأن العمل تحت سطح الأرض (النساء) والاتفاقية رقم ٦٢ بشأن أحكام السلامة (البناء) والاتفاقية رقم ٨٥ بشأن إدارات تفتيش العمل في الأقاليم التابعة والاتفاقية رقم ٦٣ بشأن الإحصاءات، على جدول أعمال المؤتمر في عام ٢٠٢٤. وضع البند المتعلق بسحب التوصية رقم ٢٠ بشأن تفتيش العمل، على جدول أعمال المؤتمر في عام ٢٠٢٢.
متابعة تشمل رصد تنفيذ التوصيات الرامية إلى تعزيز التصديق	التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦ والدراسة بشأن المساواة بين الجنسين في قطاع التعدين، المزمع تناولهما خلال المناقشة المتكررة عن حماية اليد العاملة في عام ٢٠٢٢. التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٦٧، بما في ذلك من قبل الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٢، المزمع أن ينظر فيه الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه في عام ٢٠٢٠. المعلومات عن العوائق التي تحول دون التصديق على الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩، من جانب الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٨٥، المزمع أن ينظر فيها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه في عام ٢٠١٩.

	التدابير الملائمة التي تتخذها المنظمة لضمان العنصر المحدد زمنياً لجميع توصياتها المنبثقة عن استعراضها للمعايير
متابعة تشمل الترتيبات المؤسسية	مواصلة صياغة مقترحات المكتب المتعلقة بمتابعة وضع المعايير في أعقاب توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير لعام ٢٠١٧ بشأن السلامة والصحة المهنيتين؛ أثر توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، في جدول أعمال المؤتمر والمكتب

٤. وقرر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير أن يعقد اجتماعه الخامس من ٢٣ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ وأوصى مجلس الإدارة بأن يستعرض في ذلك الاجتماع، الصكوك الثمانية المدرجة في برنامج العمل الأولي والتي تتعلق بسياسة العمالة، وأن ينظر في إجراءات المتابعة المتخذة بشأن صك واحد بالٍ يقع ضمن هذا الموضوع. وترد القائمة الكاملة بهذه الصكوك في تقريره المدرج في الملحق.

مشروع قرار

٥. يحيط مجلس الإدارة علماً بتقرير هيئة المكتب المتعلق بالاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، وإذ يوافق على توصياته، فإنه:

(أ) يرحب بشروع الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في المناقشة ذات الأهمية الحاسمة لانعكاساته المؤسسية بهدف ضمان استدامة سير أعماله، ويتطلع إلى أن يواصل الفريق موافاته بآخر المستجدات فيما يتعلق بنظره الجاري في كيفية ضمان تنفيذ متابعة قرارات الفريق كمسألة ذات أولوية مؤسسية، وكيفية ضمان التماسك والاتساق في إطار سياسة المعايير المتعلق بصكوك السلامة والصحة المهنيتين؛

(ب) يقرر ضرورة النظر في الصكوك التسعة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين (الأحكام العامة والمخاطر المحددة) التي استعرضها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير لوضع التصنيفات التي أوصى بها، ويطلب من المكتب أن يتخذ إجراءات المتابعة اللازمة في هذا الصدد؛

(ج) يدعو المنظمة وهيئاتها المكونة الثلاثية إلى اتخاذ التدابير الملائمة لمتابعة توصياته المتعلقة بوضع المعايير، فضلاً عن العنصر المحدد زمنياً لجميع التوصيات المنبثقة عن استعراضه للمعايير، بما في ذلك إجراءات المتابعة التي تشمل إلغاء المعايير البالية أو سحبها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتوافر المساعدة التقنية بهدف تشجيع التصديق على الصكوك المحدثة؛

(د) يطلب من المكتب أن يباشر العمل على إعداد دراسة بشأن المساواة بين الجنسين في قطاع التعدين ومراجعة مدونة ممارسات عام ١٩٩٢ بشأن السلامة والصحة في قطاع البناء ووضع مبادئ توجيهية بشأن المبادئ العامة في اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧ (رقم ٨١) واتفاقية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩ (رقم ١٢٩)، ويطلب من المؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل أن يدعو الدول الأعضاء الملزمة حالياً باتفاقية إحصاءات الأجور وساعات العمل، ١٩٣٨ (رقم ٦٣) إلى النظر في التصديق على اتفاقية إحصاءات العمل، ١٩٨٥ (رقم ١٦٠)؛

(ه) يحيط علماً بنية الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير أن يرصد تنفيذ توصياته لتشجيع التصديق على بعض الصكوك في اجتماعاته في المستقبل، وأن يرصد التقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على اتفاقية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥ (رقم ١٧٦) والدراسة بشأن المساواة بين الجنسين في قطاع التعدين في سياق المناقشة المتكررة عن حماية اليد العاملة، التي ستجري في عام ٢٠٢٢؛

(و) يحيط علماً بتوصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير المتعلقة بإلغاء بعض الصكوك وسحبها، التي سينظر بصددها (انظر الوثيقة GB.334/INS/2) في التالي:

"١" إدراج بند بشأن سحب توصية تفتيش العمل، ١٩٢٣ (رقم ٢٠)، في جدول أعمال الدورة ١١١ (٢٠٢٢) لمؤتمر العمل الدولي؛

"٢" إدراج بند بشأن إلغاء اتفاقية العمل تحت سطح الأرض (المرأة)، ١٩٣٥ (رقم ٤٥) واتفاقية أحكام السلامة (البناء)، ١٩٣٧ (رقم ٦٢) واتفاقية إحصاءات الأجور وساعات العمل، ١٩٣٨ (رقم ٦٣) واتفاقية إدارات تفتيش العمل (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧ (رقم ٨٥)، في جدول أعمال الدورة ١١٣ (٢٠٢٤) لمؤتمر العمل الدولي.

(ز) يحيط علماً بالعمل الذي اضطلع به المكتب كمتابعة لتوصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعيه الثاني والثالث، ويطلب من المكتب أن يواصل هذه المتابعة على النحو المخطط له؛

(ح) يقرر أن يبحث الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه الخامس، الصكوك التسعة المتعلقة بسياسة العمالة (ثمانية صكوك وصك واحد بالٍ)، ضمن مجموعتي الصكوك ١ و٤ من برنامج العمل الأولي المنقح؛

(ط) يقرر أن يدعو إلى انعقاد الاجتماع الخامس للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير من ٢٣ إلى ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩.

الملحق

تقرير الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، الذي أنشأه مجلس الإدارة
(جنيف، ١٧-٢١ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨)

١. عُقد الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في جنيف من ١٧ إلى ٢١ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨. وترأسه السيد يان فارزان Jan Farzan (ألمانيا) وحضره ٣١ عضواً من أصل ٣٢ عضواً من أعضائه (انظر الجدول ١).

الجدول ١: الدول الأعضاء التي حضرت الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (أيلول/ سبتمبر ٢٠١٨)

الأعضاء الذين يمثلون الحكومات
البرازيل
كندا
الصين
كولومبيا
الهند
جمهورية إيران الإسلامية
كينيا
جمهورية كوريا
ليتوانيا
مالي
المكسيك
هولندا
نيجيريا[١]
رومانيا
جنوب أفريقيا[٢]
السويد

[١] عملاً بالفقرة ٧ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، أُبلغ المكتب أن عضواً يمثل نيجيريا سيحل محل الكاميرون في الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير.

[٢] عملاً بالفقرة ٧ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، أُبلغ المكتب أن عضواً يمثل جنوب أفريقيا سيحل محل ناميبيا في الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير.

الأعضاء الذين يمثلون أصحاب العمل
السيدة س. ريغينبوغن S. Regenbogen (كندا)، نائبة الرئيس
السيد أ. إتشيفاريا سالدارياغا A. Echavarria Saldarriaga (كولومبيا)
السيدة س. داميكو S. D'Amico (كمبوديا)
السيدة ل. سيفومولو L. Sephomolo (ليسوتو)
السيد ب. أوريلي P. O'Reilly (نيوزيلندا)
السيد أ. يلديز U. Yildiz (تركيا)
السيد ك. ويراسينغ K. Weerasinghe (سري لانكا)
الأعضاء الذين يمثلون العمال
السيدة ك. باسكيه C. Passchier (هولندا)، نائبة الرئيس
السيدة أ. براون A. Brown (المملكة المتحدة)
السيد هـ. فونك H. Fonck (بلجيكا)
السيد ب. كولر B. Kohler (سويسرا)[٣]
السيدة ف. موري F. Murie (المملكة المتحدة)
السيد ر. أونيل R. O'Neill (المملكة المتحدة)
السيد ز. متيمتيما Z. Mtimtema (زمبابوي)
السيدة م. بوخاداس M. Pujadas (الأرجنتين)

٢. وعملاً بالقرار الذي اتخذه الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه الثالث، حضر الاجتماع ثمانية مستشارين لدعم الأعضاء الحكوميين.

مناقشات ثلاثية تفضي إلى توصيات توافقية

٣. اتسم الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، شأنه شأن الاجتماعات السابقة، بمناقشات ملتزمة وصريحة أفضت إلى اتخاذ قرارات توافقية بشأن جميع المسائل قيد الاستعراض. وشدد أعضاؤه على أهمية دورهم المشترك في الإسهام في تحقيق الهدف المشترك المتمثل في إيجاد مجموعة من المعايير المحدثة والملائمة. والحوار الثلاثي البنّاء الذي يسمح بإيجاد حلول ابتكارية أمرٌ ضروريٌ للغاية بالنظر إلى تعقيد العمل.

٤. واستناداً إلى الدروس المستفادة من التجارب السابقة، ولا سيما الطريقة التي تطور بها تأثير عمليات استعراض المعايير، ناقش الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير الأهمية بعيدة المدى لعمله بشأن مجموعة المعايير والمنظمة. ويمكن أن يكون لتوصياته ومتابعتها تأثير بعيد المدى على العمال وقطاعات الأعمال في جميع أنحاء العالم. وإدراكاً من الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير للمسؤولية الموكلة إليه بموجب ولايته، فقد شدد على ضرورة أن يتمثل الهدف المنشود – والنتيجة المرجوة – من عمله في جميع الحالات، في تحسين حماية العمال مع مراعاة احتياجات المنشآت المستدامة.

٥. وشدد الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير مرة أخرى على أن الأهمية الحاسمة لعمله تتطلب منه أن يعالجه كأولوية مؤسسية. ويرتبط ذلك بجميع جوانب توصياته، بما فيها تصنيف المعايير وتحديد الثغرات في التغطية التي تتطلب إجراء لوضع المعايير والعناصر المختلفة لإجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً مثل المبادرات غير المعيارية لتشجيع التصديق على المعايير وتنفيذها، وإلغاء الصكوك البالية أو سحبها، عند الاقتضاء.

[٣] عملاً بالفقرة ٧ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، أُبلغ المكتب أن السيد ك. أوزكان K. Ozkan (تركيا) سيحل محل السيد كولر Kohler لمدة يومين من أيام الاجتماع الرابع للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير.

٦. ومن هذا المنطلق، أجرى الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير فحصاً معمقاً ودقيقاً للمعايير التي دُعي إلى استعراضها. واعتبر الفريق أن الأهمية المحتملة لعمله لن تتحقق إلا من خلال إجراءات المتابعة المتكاملة التي سيجري تنفيذها بنشاط. وتحقيقاً لهذا الغرض، وضع مجموعات متوازنة من إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً للمواضيع قيد الاستعراض، وتشمل كل مجموعة عناصر متكاملة ومترابطة. واستناداً إلى التصنيفات الموصى بها لكل صك، ضمت مجموعات المتابعة، حسب مقتضى الحال، أنشطة ترويجية للصكوك المحدثة، بما فيها المساعدة التقنية لدعم التصديق عليها أو تنفيذها بالكامل، وإلغاء الصكوك البالية أو سحبها. ورأى الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير ضرورة أن ينفذ المكتب والمنظمة كل عنصر من عناصر مجموعات المتابعة المتكاملة هذه كأولوية مؤسسية، مع الاعتراف بتكاملها من حيث كفالة وجود مجموعة واضحة وقوية ومحدثة من معايير العمل الدولية.

٧. وناقش الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في سياق اجتماعه، العناصر التي يمكن إدراجها في مجموعات إجراءات المتابعة. وبالإشارة إلى أن استعراضه هذا العام لم يفضِ به إلى تحديد أي ثغرات تنظيمية في التغطية تتطلب إجراء لوضع المعايير، وافق الفريق على أن توصياته التي انطوت على إجراءات محتملة لوضع المعايير من السنوات الماضية، وكذلك أي توصيات تنتج عن الاستعراضات المقبلة، تشكل جزءاً أساسياً من أعماله للوفاء بولايته. وأعرب الفريق عن ثقته في أن مجلس الإدارة سيأخذ ذلك في الاعتبار عند اختيار بنود وضع المعايير التي سيدرجها في جدول أعمال المؤتمر. وأشار إلى المعلومات التي قدمها المكتب عن الموارد الإضافية التي قد تكون لازمة لتنفيذ بعض إجراءات المتابعة.

٨. وبالإضافة ذلك، شددت مجموعة العمال على دور الحملات العالمية في تشجيع التصديق على الصكوك المحدثة، بما في ذلك استهداف الدول الأعضاء المصدقة على المعايير البالية المعنية لضمان عدم وجود ثغرة في الحماية بسبب إلغائها أو سحبها. واعتبرت مجموعة أصحاب العمل أنه ينبغي بوجه عام، أن يركز دعم التصديق على الصكوك على الدول الأعضاء التي أعربت عن اهتمامها في التفكير بالتصديق على صك معين. وأشارت المجموعة الحكومية إلى أهمية الدعم التقني المقدم إلى الدول الأعضاء الراغبة في التصديق على الصكوك المحدثة.

٩. وناقش الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير إجراءات المتابعة التي ينبغي اتخاذها فيما يتعلق بالصكوك التي صنفها على أنها بالية. واعتبرت مجموعة أصحاب العمل أنه ينبغي، عند تساوي جميع الأمور، النظر في إلغاء أو سحب أي صك مصنف على أنه بالٍ في أقرب وقت ممكن. وشددت مجموعة العمال على أنه من الأهمية بمكان اتخاذ إجراءات فعالة لضمان انتقال الدول الأعضاء التي لا تزال ملزمة بهذه الصكوك البالية في اتجاه التصديق على الصكوك المحدثة المعنية على سبيل الأولوية القصوى، بدلاً من التشديد على إلغائها أو سحبها، ومن ثم منع حدوث أي ثغرة في الحماية تنتج عن إلغاء أو سحب مبكر. واعتبر أعضاء المجموعة الحكومية أنه ينبغي إلغاء الصكوك البالية أو سحبها في أقرب وقت ممكن بالاقتران مع اتخاذ تدابير لمساعدة الدول الأعضاء على التصديق على الصكوك المحدثة المعنية.

استعراض خمسة صكوك، والنظر في متابعة صك واحد بالٍ، بشأن السلامة والصحة المهنيتين (فروع محددة)

١٠. عملاً بالقرار الذي اتخذه مجلس الإدارة في تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧، استعرض الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير الصكوك الخمسة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين (فروع محددة) الواردة في برنامج العمل الأولي، وهي: اتفاقية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨ (رقم ١٦٧) وتوصية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨ (رقم ١٧٥) واتفاقية العمل تحت سطح الأرض (المرأة)، ١٩٣٥ (رقم ٤٥) واتفاقية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥ (رقم ١٧٦) وتوصية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥ (رقم ١٨٣). كما نظر في المتابعة المزمع اتخاذها بشأن صك واحد سبق أن حُدد على أنه بالٍ، وهو: اتفاقية أحكام السلامة (البناء)، ١٩٣٧ (رقم ٦٢). وترد التوصيات التوافقية المنبثقة عن الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في الفقرات من ٩ إلى ١٤ من مرفق هذا التقرير.

١١. وفيما يتعلق بمناقشة صكوك السلامة والصحة المهنيتين المتعلقة بفروع محددة، شككت مجموعة أصحاب العمل في قيمة صكوك السلامة والصحة المهنيتين القطاعية عموماً، لا سيما بالنظر إلى معدلات التصديق المنخفضة نسبياً عليها ومستوى تفصيلها غير الملائم في أغلب الأحيان، الذي أثر على أهميتها على المدى البعيد وتداخلها الجزئي مع صكوك السلامة والصحة المهنيتين التي تتضمن أحكاماً قابلة للتطبيق على نطاق أعم. وأجابت مجموعة العمال أن معدلات التصديق في حد ذاتها لا تشي بالكثير عن نوعية صكوك منظمة العمل الدولية وحداثتها، وهو ما تبيّن خلال اجتماع الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير هذا، مثلاً من خلال معدل التصديق المرتفع على الاتفاقية رقم ٤٥ بشأن النساء في المناجم، التي اعتُبرت بالية، في حين عرف

الصك الأكثر حداثة معدل تصديق أكثر انخفاضاً بكثير. بالإضافة إلى ذلك، اعتبرت مجموعة العمال أن صكوك السلامة والصحة المهنيتين الخاصة بكل قطاع مهمة ومفيدة للعمال وأصحاب العمل في تلك القطاعات، مما يوفر إرشادات مفيدة بشأن المسائل التي أثرت على ترتيبات عملهم اليومية، في حين أظهرت التجربة أن الحكومات، لا سيما في البلدان النامية، قد تفضل التصديق على اتفاقية محددة الهدف بدلاً من التصديق على اتفاقية أكثر شمولاً وتعقيداً. وأشار الأعضاء الحكوميون في الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير إلى أن العديد من الدول الأعضاء نظرت في صكوك السلامة والصحة المهنيتين القطاعية باعتبارها مكملاً مفيداً لصكوك السلامة والصحة المهنيتين القابلة للتطبيق على نطاق أعم، وأوضحوا أن الدول الأعضاء قد تجد عرض المساعدة التقنية مفيداً فيما يتعلق بعمليات تصديقها الحالية والمستقبلية.

١٢. وبالتوصل إلى توصيات توافقية متعلقة بالصكوك بشأن *السلامة والصحة المهنيتين في مجال التعدين*[٤]، اتفقت المجموعات الثلاث جميعها في الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على أنه رغم أن الاتفاقية رقم ٤٥ تتعارض مع المبدأ الأساسي للمساواة وعدم التمييز ولا تتضمن أحكاماً لحماية العمال، فقد كانت الاتفاقية رقم ١٧٦ قابلة للتطبيق على نطاق أعم ومتوافقة مع النهج المعتمد في الصكوك الرئيسية بشأن السلامة والصحة المهنيتين على النحو الذي حدده مجلس الإدارة. وقد أجرى الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير تبادلاً صريحاً للآراء فيما يتعلق بمجموعة المتابعة المثلى التي ينبغي تطويرها.

١٣. واعتبرت مجموعة أصحاب العمل أنه ينبغي عدم تأخير إلغاء الاتفاقية رقم ٤٥، وأنه ليست هناك صلة بينها وبين الاتفاقية رقم ١٧٦ تستوجب حملة ترويجية تفوق العمل الترويجي العادي الذي يقوم به المكتب بالنسبة إلى الصكوك المحدثة. واعتبرت مجموعة العمال أن من شأن اتباع نهج انتقالي في اتجاه الإلغاء، وهو ما يستدعي اتخاذ تدابير فعالة لضمان الانتقال نحو التصديق على الصكوك المحدثة المعنية، أن يضمن عدم ضياع الفرصة لتعزيز سلامة وصحة العاملات في المناجم، واعتبرت في هذا الصدد، أن تنظيم حملة ترويجية فيما يتعلق بالاتفاقية رقم ١٧٦، فضلاً عن تدابير أخرى تركز على التحديات الخاصة أمام المساواة بين الجنسين في المناجم، إنما هو جزء حاسم من السعي إلى ضمان السلامة والصحة لجميع العمال، نساءً ورجالاً، في المناجم. واعتبرت المجموعة الحكومية أن الحملات الترويجية مهمة للتصديق على الاتفاقيات وتنفيذها بفعالية، لكنها لم تر أن نقض الاتفاقية رقم ٤٥ أو ألغاءها ينبغي أن يرتبط بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦.

١٤. وبناءً على ذلك، وافق الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على تصنيف الاتفاقية رقم ٤٥ على أنها صك بالٍ والاتفاقية رقم ١٧٦ والتوصية رقم ١٨٣ بوصفهما صكين محدثين. وينبغي أن: تشجع المجموعة المقابلة من إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً، على التصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦؛ تستتبع نظر المؤتمر في إلغاء الاتفاقية رقم ٤٥ بحلول عام ٢٠٢٤؛ تتضمن دراسة يجريها المكتب بهدف التوصل إلى فهم أفضل للوضع فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في قطاع التعدين، وإيلاء اهتمام خاص للتقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦ والدراسة المشار إليها أعلاه في سياق المناقشة المتكررة عن حماية اليد العاملة في عام ٢٠٢٢، لمعرفة ما إذا كان من الضروري اتخاذ إجراءات إضافية. وترد التوصيات التوافقية في الفقرات من ٩ إلى ١٢ من مرفق هذا التقرير.

١٥. وقد أفضت المناقشة الغنية التي أجراها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير حول الصكوك بشأن *السلامة والصحة المهنيتين في البناء*،[٥] إلى تقديم توصيات توافقية تفيد بأن الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥ مواكبتان للعصر، فضلاً عن تأكيد تصنيف الاتفاقية رقم ٦٢ على أنها صك بالٍ. وعند تحديد إجراءات المتابعة التي يمكن أن يوصي بها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير فيما يتعلق بهذه الصكوك، تبادل وجهات النظر للتوصل إلى مجموعة ابتكارية ومتوازنة من إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً.

١٦. وشددت مجموعة العمال، بالنظر إلى أن الاتفاقية رقم ٦٢ لا تزال توفر أوجه الحماية المناسبة للعديد من العمال المستضعفين في الدول الأعضاء التي لا تزال سارية النفاذ فيها، على ضرورة أن تشمل المتابعة اتخاذ إجراءات فعالة لضمان الانتقال نحو الصك المحدث، أي الاتفاقية رقم ١٦٧، حيث يؤدي التصديق عليها إلى النقض التلقائي للاتفاقية رقم ٦٢، كأفضل طريقة للمضي قدماً بدلاً من التركيز على إلغائها. واعتبرت مجموعة أصحاب العمل أن الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥ محدثتان عموماً، رغم بعض التحفظات. ومن جهة أخرى،

[٤] الاتفاقيتان رقم ٤٥ ورقم ١٧٦ والتوصية رقم ١٨٣، التي نوقشت في SRM TWG/2018/Technical Note 1.1؛ التوصيات الواردة في الفقرات ٩-١٢ من مرفق هذا التقرير.

[٥] الاتفاقيتان رقم ٦٢ ورقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥، التي نوقشت في SRM TWG/2018/Technical Note 1.2؛ التوصيات الواردة في الفقرتين ١٣ و١٤ من مرفق هذا التقرير.

أصبحت الاتفاقية رقم ٦٢ بالية وينبغي للمؤتمر أن ينظر في إلغائها في أقرب وقت ممكن. وفيما يتعلق بالمتابعة، ينبغي أن تركز الأنشطة الترويجية على معايير السلامة والصحة المهنيتين المحدثة ذات التطبيق العام. وأفادت المجموعة الحكومية أن الموعد الأقرب الذي يمكن فيه النظر في إلغاء الاتفاقية رقم ٦٢ هو بعد المرحلة التالية لنقضها (٤ تموز/ يوليه ٢٠٢٢ – ٤ تموز/ يوليه ٢٠٢٣)، مما يتيح للدول الأعضاء الوقت للنظر في التصديق على الصكوك الأكثر حداثة ومنع حدوث ثغرة في الحماية. وسلط الأعضاء الحكوميون الضوء على أهمية تنقيح مدونة الممارسات بشأن البناء، التي قدمت إرشادات مفصلة بشأن معايير السلامة والصحة المهنيتين في القطاع.

١٧. وبعد المناقشة، اتفق الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على ضرورة أن: تشجع مجموعة إجراءات المتابعة فيما يتصل بالصكوك المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين في البناء، التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٧؛ تتضمن متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٢ للتشجيع بفعالية على التصديق على صكوك السلامة والصحة المهنيتين المحدثة؛ تشمل تقديم المساعدة التقنية؛ تكفل مراجعة أولى لمدونة الممارسات بشأن البناء بحلول عام ٢٠٢٢؛ تتضمن نظر المؤتمر في إلغاء الاتفاقية رقم ٦٢ بحلول عام ٢٠٢٤. وسينظر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في الأنشطة الترويجية التي سيضطلع بها المكتب في اجتماعه عام ٢٠٢٠، لمعرفة ما إذا كان من الضروري اتخاذ إجراءات إضافية. وترد التوصيات التوافقية في هذا الصدد في الفقرتين ١٣ و١٤ من مرفق هذا التقرير.

استعراض صكين بشأن تفتيش العمل

١٨. عملاً بالقرار الذي اتخذه مجلس الإدارة في تشرين الأول/ أكتوبر – تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧، استعرض الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير الصكين المتعلقين بتفتيش العمل والواردين في برنامج العمل الأولي، وهما: اتفاقية إدارات تفتيش العمل (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧ (رقم ٨٥) وتوصية تفتيش العمل، ١٩٢٣ (رقم ٢٠). وترد التوصيات التوافقية المنبثقة عنه في الفقرات من ١٥ إلى ١٩ من مرفق هذا التقرير.

١٩. وبالتوصل إلى توصيات توافقية حول الصك بشأن *إدارات تفتيش العمل في الأقاليم التابعة*[٦]، اتفق الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على أن الاتفاقية رقم ٨٥ تستند إلى رؤية عالمية لم تعد قائمة ولا تتفق تماماً مع مبدأ المنظمة القائم على شمولية معايير العمل الدولية. وأشار أيضاً إلى التعقيدات القانونية التي أحاطت بمركز الأقاليم التابعة فيما يتعلق بهذا الصك.

٢٠. وخلال مناقشة مجموعة إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً في هذا الصدد، شددت مجموعة العمال على الحاجة إلى أن تشمل إجراءات المتابعة عناصر انتقالية ضماناً لعدم وجود ثغرة في حماية العمال فيما يتعلق بالدول الأعضاء والأقاليم التابعة التي تظل الاتفاقية رقم ٨٥ سارية النفاذ فيها. وشدد أعضاء المجموعة الحكومية على ضرورة تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان المصدقة على الاتفاقية رقم ٨٥ ضماناً لعدم وجود ثغرة في الحماية كنتيجة لإلغائها. وأكدت مجموعة أصحاب العمل أن الاتفاقية لا تنطبق في الوقت الراهن إلا في الأقاليم التابعة وأن نصف البلدان العشرة المصدقة عليها فقط لا يزال لديها أقاليم تابعة قائمة. ولذلك، شددت على ضرورة توضيح مركز الاتفاقية بالنسبة إلى البلدان المصدقة عليها والتي اكتسبت مركز البلدان المستقلة التي ليس لديها أقاليم تابعة أخرى، واعتبرت أنه يمكن استكمال إلغاء الاتفاقية رقم ٨٥ بالترويج الهادف لاتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧ (رقم ٨١) واتفاقية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩ (رقم ١٢٩).

٢١. وبناءً على ذلك، اتفق الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على تصنيف الاتفاقية رقم ٨٥ على أنها صك بالٍ. وأوصى بضرورة أن تتضمن إجراءات المتابعة النظر في إلغاء الاتفاقية رقم ٨٥ من جانب المؤتمر في عام ٢٠٢٤. وينبغي للمكتب أن يشجع تصديق الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩ ويقدم المساعدة التقنية فيما يتعلق ببعض التعقيدات القانونية ويسعى إلى الحصول على معلومات عن العقبات التي تحول دون التصديق على الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩ لينظر فيها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه في عام ٢٠١٩.

[٦] الاتفاقية رقم ٨٥، التي نوقشت في SRM TWG/2018/Technical Note 2.1؛ التوصيات الواردة في الفقرات ١٥-١٧ من مرفق هذا التقرير.

٢٢. وأجرى الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير مناقشة صريحة حول الصك بشأن *المبادئ العامة لتنظيم نُظم تفتيش العمل*[٧]. وإقراراً منه بأن المبادئ الرئيسية للتوصية رقم ٢٠ قد أُدرجت في صكوك الإدارة السديدة اللاحقة، ركّز الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على النهج الذي ينبغي اتباعه إزاء بعض أحكام التوصية التي قدمت إرشادات مفصلة بشأن المبادئ الواردة في الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩.

٢٣. واعتبرت المجموعة الحكومية أنه سيكون من المفيد وجود مبادئ توجيهية تتمتع بتأييد ثلاثي، للتعامل مع بعض الأحكام التي لم تشملها أصلاً الاتفاقيتان رقم ٨١ ورقم ١٢٩ وتوصية تفتيش العمل، ١٩٤٧ (رقم ٨١) وتوصية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩ (رقم ١٣٣). وشددت مجموعة أصحاب العمل على ضرورة تحديث أي مبادئ توجيهية على نحو منتظم. وفي رأيها، ينبغي أن تلعب المبادئ التوجيهية دوراً أبرز في المستقبل في استكمال معايير السلامة والصحة المهنيتين من خلال توفير التفاصيل التقنية. وبخلاف ذلك، أشارت مجموعة العمال إلى أنها تعتبر من الصعب الاستعاضة عن صك معياري، مثل توصية، أو أجزاء منه، بمبادئ توجيهية لا غير نظراً لعدم تمتعها بالقيمة المعيارية ذاتها. وبناءً على اقتراح من مجموعة العمال، تم النظر في إمكانية إجراء مراجعة جزئية للتوصية رقم ٨١ لإدراج أحكام التوصية رقم ٢٠ التي لم تتكرر في الصكوك اللاحقة، على أساس المشورة التي قدمها المستشار القانوني. وقد أفاد بإمكانية مراجعة معايير منظمة العمل الدولية، كلياً أو جزئياً، وفقاً لأحكام محددة في دستور منظمة العمل الدولية والنظام الأساسي للمؤتمر والنظام الداخلي لمجلس الإدارة، فضلاً عن الأدوات المستحدثة في الممارسة. وقد استُخدم الإجراء الوارد في المادتين ٤٤ و٤٥ من النظام الأساسي للمؤتمر حتى عام ١٩٥٠، ثم استُخدم بعد ذلك إجراء المناقشة المزدوجة أو المناقشة المفردة، عملاً بالمادة ٣٨ من النظام الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك، قامت منظمة العمل الدولية بمراجعة الصكوك من خلال اعتماد البروتوكولات وبنود التعديل مثل تلك الواردة في اتفاقية العمل البحري، ٢٠٠٦، بصيغتها المعدلة، واتفاقية هوية البحارة (مراجعة)، ٢٠٠٣ (رقم ١٨٥) واتفاقية العمل في قطاع صيد الأسماك، ٢٠٠٧ (رقم ١٨٨). واعتُمد في عام ١٩٦٥، إجراء مبسط للمراجعة بالاستناد إلى العملية المنصوص عليها في المادتين ٤٤ و٤٥ لمعالجة المسائل غير المثيرة للجدل؛ وحتى الآن، لم يُنفذ أبداً في الممارسة.

٢٤. وبعد المناقشة، وافق الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على تصنيف التوصية رقم ٢٠ بوصفها بالية. وأوصى بإجراءات المتابعة التي تنطوي على النظر في سحب التوصية رقم ٢٠ في عام ٢٠٢٢ والاستحداث المسبق للمبادئ التوجيهية بشأن المبادئ العامة في الاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أحكام التوصية رقم ٢٠ التي لم تتكرر في الصكوك التالية.

استعراض صكين والنظر في متابعة صك واحد بالٍ بشأن إحصاءات العمل

٢٥. عملاً بالقرار الذي اتخذه مجلس الإدارة في تشرين الأول/ أكتوبر – تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٧، استعرض الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير الصكين المتعلقين *بإحصاءات العمل* الواردين في برنامج العمل الأولي، وهما: اتفاقية إحصاءات العمل، ١٩٨٥ (رقم ١٦٠) وتوصية إحصاءات العمل، ١٩٨٥ (رقم ١٧٠). كما نظر في متابعة اتفاقية إحصاءات الأجور وساعات العمل، ١٩٣٨ (رقم ٦٣)، التي سبق واعتُبرت على أنها بالية. وترد التوصيات التوافقية المنبثقة عنه في الفقرتين ٢٠ و٢١ من مرفق هذا التقرير.

٢٦. وقد أسفرت مناقشة الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بشأن الصكوك المتعلقة بإحصاءات العمل[٨] عن توصيات توافقية تفيد بأن الاتفاقية رقم ١٦٠ والتوصية رقم ١٧٠ مواكبتان للعصر، فضلاً عن تأكيد تصنيف الاتفاقية رقم ٦٣ على أنها صك بالٍ.

٢٧. وعند مناقشة إجراءات المتابعة التي ينبغي اتخاذها نتيجة لذلك، أبرزت مجموعة أصحاب العمل أهمية اتخاذ قرار نهائي بشأن إمكانية إلغاء الاتفاقية رقم ٦٣ التي سبق أن نظر فيها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بالفعل في اجتماعه الثاني. وبالنظر إلى أن أصحاب العمل اعتبروا أن هذه الاتفاقية زائدة على نحو واضح، فقد رأوا ضرورة التوصية بإلغائها في اجتماع لمؤتمر العمل الدولي في المستقبل القريب. وأشار الأعضاء الحكوميون في الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير إلى مرونة الاتفاقية رقم ١٦٠، واقترحوا إمكانية أن تستكمل الأنشطة الترويجية جدولاً زمنياً لإلغاء الاتفاقية رقم ٦٣. واقترحت مجموعة العمال إمكانية استخدام الاتفاقية رقم ٦٣ والتزامات الإبلاغ التي تنص عليها، ما دامت نافذة، كوسيلة

[٧] التوصية رقم ٢٠، التي نوقشت في SRM TWG/2018/Technical Note 2.2؛ التوصيات الواردة في الفقرات ١٨-١٩ من مرفق هذا التقرير.

[٨] الاتفاقيتان رقم ٦٣ ورقم ١٦٠ والتوصية رقم ١٧٠، التي نوقشت في SRM TWG/2018/Technical Note 3.1؛ التوصيات الواردة في الفقرتين ٢٠ و٢١ من مرفق هذا التقرير.

لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠. واقترحت إمكانية تشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠ في دورة المؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨.

٢٨. وبناءً على ذلك، اتفق الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير عقب المناقشة، على ضرورة أن تتضمن إجراءات المتابعة فيما يتعلق بإحصاءات العمل ترويج الاتفاقية رقم ١٦٠ والنظر في إلغاء الاتفاقية رقم ٦٣ في عام ٢٠٢٤. وفيما يتعلق بالدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣ – والأقاليم التابعة التي أُعلن عن سريانها عليها – فقد أوصى الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بمتابعة المكتب لها وطلب من المؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل أن يدعو تلك الدول إلى النظر في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠.

النظر في المسائل المتعلقة بعملية الاستعراض التي يضطلع بها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير

٢٩. واصل الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير نظره في عملية وإجراءات استعراضه الدينامية والمرنة. وقدم مرة أخرى تعليقات إلى المكتب على كيفية زيادة تعزيز وثائق المعلومات المقدمة ضمن مجموعة الوثائق التحضيرية، ورحب بالمعلومات الواردة في خطة العمل الداخلية لبرنامج العمل الأولي للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير[٩] وتقرير المكتب بشأن تنفيذ متابعة توصيات الفريق السابقة[١٠] وعملية الفريق لاستعراض الصكوك[١١] وأوجه التآزر بين عمل الفريق ومبادرات منظمة العمل الدولية الأخرى.[١٢] وأعرب الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير عن أمله في أن يتجلى عمله في نتيجة التكييف المستمر لقاعدة البيانات NORMLEX، مع إقراره في الوقت ذاته بتعقيد التغييرات المطلوبة.

النظر في الانعكاسات المؤسسية لعملية الاستعراض التي يضطلع بها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير

٣٠. ناقش الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير وثيقتي الخيارات اللتين كان قد طلب في اجتماعه الأخير أن يعدّهما المكتب.[١٣] وكانت المناقشة واسعة النطاق للغاية، حيث أسهمت إسهاماً مباشراً في تطوير سياسة معايير منظمة العمل الدولية. ومن هنا، أدركت الدول الأعضاء أهمية مناقشته بالنسبة إلى المنظمة بأكملها. وفي هذا السياق، قرر مواصلة تفكيره في اجتماعه المقبل لأن العديد من المسائل المعنية تستحق دراسة متأنية ومناقشة ثلاثية شاملة. ولمساعدته على ضمان أن تكون توصياته مستنيرة وواقعية ومؤثرة، طلب الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير من المكتب أن يُعد المزيد من الوثائق التحضيرية لتسهيل مناقشاته المستقبلية، بما في ذلك وثيقة تبيّن الانعكاسات القانونية لمختلف المسائل التي نوقشت فيما يتعلق بمعايير العمل الدولية. وترد التوصيات التوافقية المنبثقة عنه في الفقرة ٢٢ من مرفق هذا التقرير.

٣١. وفيما يتعلق بمناقشته *الخيارات من أجل ضمان التماسك والاتساق في متابعة وضع المعايير لتوصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بشأن السلامة والصحة المهنيتين*[١٤]، اتفق الفريق على ضرورة أن تكفل النُهج الابتكارية وجود مجموعة من معايير العمل الدولية الواضحة والمحدثة والمتينة، لغرض حماية العمال ومراعاة احتياجات المنشآت المستدامة.

[٩] انظر: SRM TWG/2018/Information document 1.

[١٠] انظر: SRM TWG/2018/Information document 2.

[١١] انظر: SRM TWG/2018/Information document 3.

[١٢] انظر: SRM TWG/2018/Information document 4.

[١٣] الوثيقة GB.331/LILS/2، الفقرات ٦-٧ من الملحق.

[١٤] انظر: SRM TWG/2018/Options paper 1.

٣٢. وشددت مجموعة أصحاب العمل على ضرورة أن يستفيد الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، بعد استعراضه فرادى معايير السلامة والصحة المهنيتين وتصنيفها، من الفرصة المتاحة لاستكشاف وتقديم مقترحات بشأن أساليب إعادة تنظيم معايير السلامة والصحة المهنيتين وتبسيطها وتوحيدها، وبالتالي تخطي التجزؤ القائم في المعايير في هذا المجال. وفي هذا السياق، رأت المجموعة أنه من المفيد استكشاف ووضع النهج الثالث، مع مراعاة الرغبة في أن يكون ابتكارياً وطموحاً ("التفكير الطموح") بغية ضمان الشفافية والاستدامة والجدوى، وبالتالي الأثر المستقبلي لصكوك السلامة والصحة المهنيتين بالنسبة إلى الهيئات المكونة. واستفسرت عن قدرة المكتب، عند توفير المعلومات الإضافية اللازمة لاستمرار مناقشات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، على توفير محاكاة تجريبية لنهج واحد أو أكثر.

٣٣. وفضلت مجموعة العمال إجراء مزيد من المناقشات على أساس النهج الأول ("التكامل المواضيعي")، وأثارت في الوقت نفسه أيضاً شواغل بشأن إمكانية إدراج صكوك محدثة في هذا النهج، وهو ما لا تود الموافقة عليه بالتأكيد لأن ذلك قد يعرض ترويجها للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، أعربت عن قلقها الشديد إزاء العواقب المحتملة بعيدة المدى فضلاً عن الصعوبات القانونية للنهجين الآخرين – على سبيل المثال بشأن الاستخدام المقترح للبروتوكولات بما يتجاوز الممارسة الحالية لمنظمة العمل الدولية –وشددت على ضرورة ألا يفضي أي نهج مختار إلى انخفاض مستويات الحماية بالنسبة إلى العمال. وأبرزت المجموعة أن من شأن ذلك أن يشكل عملية كثيفة الموارد؛ وأنه لن يكون من المنطقي مطالبة الدول الأعضاء بتكرار عمليات التصديق السابقة على الصكوك المدرجة في عملية توحيد في حالة عنى النهج المختار مجرد إعادة صياغة الصكوك. واعتبرت أن النهج الثالث ("التوحيد") تجاوز حدود ولاية الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير لأنه قد ينطوي على إمكانية توحيد الصكوك التي لا تقع ضمن اختصاصات الفريق، ويمكن أن يتسبب في زعزعة مجموعة معايير منظمة العمل الدولية. وشددت المجموعة على أن من الأهمية بمكان، أثناء تفكير الفريق المستمر في هذه المسائل، مواصلة الترويج للصكوك المحدثة ومتابعة توصياته الخاصة بوضع المعايير ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى نتائج واضحة وملموسة.

٣٤. وشدد الأعضاء الحكوميون في الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على ضرورة اعتبار ذلك بمثابة بداية مناقشة مطولة من شأنها أن تؤثر تأثيراً كبيراً على سياسة معايير منظمة العمل الدولية. واتفق الأعضاء تماماً على أنه لا ينبغي الحد من أوجه الحماية، مشددين على ضرورة ألا يقوض أي حل ابتكاري حماية العمال وعلى أن الفعالية والجدوى على السواء، يمثلان هدفين مهمين. ودعماً لوضع النهج الأول، مع مراعاة الشواغل التي أعربت عنها مجموعة العمال، اقترحت المجموعة الحكومية أن يحاول المكتب دمج بعض عناصر النهج الثاني ("التكامل الجزئي") كمكمل محتمل له – واعتبرت على وجه الخصوص، أن البروتوكولات يمكن أن تكون مفيدة في بعض الحالات. وأشارت المجموعة إلى ضرورة مراعاة الدروس المستخلصة من عملية اعتماد اتفاقية العمل البحري، ٢٠٠٦، حيث أن العملية مثلت جوانب إيجابية وتحديات على السواء. وعلى سبيل المثال، يمكن استلهام الإمكانات التي تسمح بتحديث الصكوك بسهولة أكبر من نهج اتفاقية العمل البحري، ٢٠٠٦، في إطار مناقشة للنهج الأول. وشدد بعض الأعضاء الحكوميين على الحاجة إلى معايير مستقبلية وموجهة نحو تحقيق الأهداف؛ وفي حين ينبغي أن تكون أهداف المعايير موضوع اتفاق ثلاثي، فإنه من الضروري الاتفاق على الأسلوب الذي تُحقق به هذه الأهداف على المستوى الوطني من خلال الحوار الاجتماعي.

٣٥. وبعد المناقشة، طلب الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير من المكتب أن يباشر كذلك في الوثائق التحضيرية التي سيعدها للاجتماع الخامس للفريق، في الاستفاضة بصورة أساسية في معالجة النهج الأول وأن يراعي كذلك المسائل والنقاط التي أثارتها المجموعات فيما يتعلق بالنُهج الثلاثة جميعها. وينبغي للمكتب كذلك أن يقدم المزيد من التفاصيل والمعلومات بشأن الانعكاسات والإمكانيات المحتملة. واقترح الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير كذلك إمكانية أن تعالج المناقشات في المستقبل: التحديات والانعكاسات المترتبة على نقل التصديقات من الصكوك القديمة إلى الصكوك الجديدة المحتملة المراجعة لها؛ كيفية تحسين معدلات التصديق؛ كيفية تحديث أي صك جديد بسهولة أكبر. وشدد الفريق على أنه ينبغي النظر إلى هذا الأمر على أنه بداية مناقشة أطول من شأنها أن تخلف أثراً يُعتد به على سياسة المعايير في منظمة العمل الدولية.

٣٦. ومناقشة الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بشأن *خيارات معالجة أثر توصيات الفريق على جدول أعمال المؤتمر والمكتب*[١٥]، إنما هي واسعة النطاق وجديرة بالاهتمام بالقدر ذاته. وقد اتفق الفريق على أن ضمان المزيد من التأثير المنتظم والفعّال ومتابعة توصيات الفريق يشكلان مناقشة مهمة، مما يتطلب المزيد

[١٥] انظر: SRM TWG/2018/Options paper 2.

من الوقت والمعلومات. وطلب المزيد من المعلومات عن: قدرات المكتب وموارده؛ الانعكاسات القانونية للخيارات المختلفة؛ كيفية ضمان عدم انتهاك اختصاص المؤتمر من حيث وضع المعايير؛ كيفية تسهيل عمل المؤتمر؛ إمكانية وجود بندين لوضع المعايير في مؤتمر واحد؛ معلومات عن كيفية تسهيل مراجعة ووضع المعايير، من أجل تخفيف احتمال تراكم توصيات وضع المعايير.

٣٧. وفي سياق المناقشة، أكدت مجموعة العمال أن ولاية الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير لا تركز على مراجعة الصكوك القديمة فحسب، بل على وضع المعايير وتشجيع التصديق أيضاً. وفي هذا الصدد، أكدت قلقها إزاء ضرورة وجود التزام ثلاثي لضمان التنفيذ الكامل لتوصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير المتعلقة بمتابعة وضع المعايير وترويج الصكوك المحدثة. واقترحت مجموعة أصحاب العمل إمكانية أن تسهم التوصيات البسيطة المقدمة إلى مجلس الإدارة في إجراء متابعة أكثر فعالية. وطلب الأعضاء الحكوميون في الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير من المكتب أن يستفيض في معالجة الأثر العملي لكل خيار، وقدراته وكيف يتصور أن تعمل هذه الخيارات على أرض الممارسة.

الإعداد للاجتماع الخامس

٣٨. قرر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير أن ينعقد الاجتماع الخامس للفريق من ٢٣ إلى ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩.[١٦] وناقش الفريق الحاجة إلى الاتساق المؤسسي في اختيار الصكوك للاستعراضات المستقبلية، لا سيما الطرق المختلفة لضمان الاتساق بين عمليات الفريق لاستعراض المعايير والمناقشات المتكررة ومناقشات المؤتمر المتعلقة بالدراسات الاستقصائية العامة. بالإضافة إلى ذلك، أشار الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير إلى ضرورة احتساب عدد الصكوك المستعرضة لإتاحة الوقت الكافي أمام أعضائه للقيام بالتحضيرات المناسبة، فضلاً عن المناقشة. وقرر الفريق أن يستعرض المجموعة ١ من الصكوك بشأن سياسة العمالة وتعزيزها، التي تشمل ثمانية صكوك (انظر الجدول ٢). وسيواصل نظره في متابعة صك واحد يندرج في إطار الموضوع وكان قد سبق أن اعتُبر بالياً.[١٧]

٣٩. وأخيراً، وتمشياً مع اختصاصاته، سمح الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بحضور ثمانية مستشارين لمساعدة الأعضاء الحكوميين في اجتماعه الخامس في أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩. ويجوز لرئيس الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير ونائبتي الرئيس أن يقرروا في موعد لاحق ما إذا كان ينبغي دعوة ممثلين عن المنظمات الدولية المعنية وغيرها من هيئات منظمة العمل الدولية ذات الصلة لحضور الاجتماع.

الجدول ٢: الصكوك المقترحة لبحثها في الاجتماع الخامس للفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير (أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩)

صكوك سياسة العمالة: سياسة العمالة وتعزيزها
اتفاقية البطالة، ١٩١٩ (رقم ٢)
اتفاقية إدارات التوظيف، ١٩٤٨ (رقم ٨٨)
اتفاقية وكالات خدمات التوظيف بأجر (مراجعة)، ١٩٤٩ (رقم ٩٦)
اتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧ (رقم ١٨١)
توصية إدارات التوظيف، ١٩٤٨ (رقم ٨٣)
توصية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧ (رقم ١٨٨)
توصية خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة، ١٩٩٨ (رقم ١٨٩)
صكوك سياسة العمالة: صك بال ذو صلة
اتفاقية مكاتب التوظيف بمقابل، ١٩٣٣ (رقم ٣٤)

[١٦] انظر: SRM TWG/2018/Information document 6.

[١٧] انظر: SRM TWG/2018/Information document 5.

مرفق

التوصيات التي اعتمدها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه الرابع، المقدمة إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٣٤ (تشرين الأول/ أكتوبر – تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٨) عملاً بالفقرة ٢٢ من اختصاصات الفريق

١. يعاود الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، عند صياغة التوصيات الواردة أدناه، التأكيد على الولاية المكلف بها للإسهام في تحقيق الهدف العام لآلية استعراض المعايير توخياً لضمان تمتع منظمة العمل الدولية بمجموعة واضحة ومتينة ومحدثة من معايير العمل الدولية تستجيب للأنماط المتغيرة في عالم العمل، وذلك لغرض حماية العمال ومراعاة احتياجات المنشآت المستدامة. ويذكّر بأن قرار المؤتمر لعام ٢٠١٦ بشأن الدفع قدماً بالعدالة الاجتماعية من خلال العمل اللائق يعلن أنه لا يزال من اللازم بذل المزيد من النشاط توخياً لتحسين تنفيذ وتصديق المعايير.

٢. وكما في الاجتماعات الماضية، استعرض الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بعناية معايير العمل الدولية المدرجة في برنامج عمله الأولي بهدف تقديم توصيات إلى مجلس الإدارة بشأن[١]:

(أ) وضع المعايير قيد البحث، بما فيها المعايير المحدثة والمعايير التي تحتاج إلى مراجعة والمعايير البالية وغيرها من التصنيفات المحتملة؛

(ب) تحديد الثغرات في التغطية، بما في ذلك تلك التي تستلزم معايير جديدة؛

(ج) إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً، حسب مقتضى الحال.

٣. وبذلك، وضع الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير نصب عينيه الأهمية المؤسسية لعمله. ففي المقام الأول، ذكّر بالإنجازات التي حققتها اجتماعاته الثلاثة الأولى من حيث التوصل إلى توافق ثلاثي بشأن تصنيف ١٩ صكاً وتحديد خمس ثغرات في التغطية تتطلب اتخاذ إجراءات لوضع المعايير[٢] واعتماد مجموعة متنوعة من إجراءات المتابعة العملية والمحددة زمنياً التي يتعين على المكتب والمنظمة اتخاذها، بما فيها المبادرات الترويجية وغيرها من الأنشطة غير المعيارية وإلغاء الصكوك البالية أو سحبها عند الاقتضاء. وقد أدرك أن أعمال اجتماعه الرابع أسهمت في تحقيق هذه الإنجازات، من خلال توافق ثلاثي بشأن تصنيف تسعة صكوك واعتماد إجراءات متابعة إضافية عملية ومحددة زمنياً.

٤. وبالإضافة إلى ذلك، اعتبر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير أن ضمان فعالية وأثر أعماله المستمرة يكتسي أهمية قصوى. وكان على بيّنة من الأهمية التي يكتسيها بالنسبة إلى المنظمة وجود معايير عمل دولية محدثة ومتينة تستجيب لاحتياجات عالم العمل الحالي والمستقبلي، لا سيما في هذه المرحلة حيث تستعد منظمة العمل الدولية لولوج القرن الثاني من عمرها. وكان ذلك ضرورياً بشكل خاص فيما يتعلق بمواضيع مجموعات الصكوك التي استعرضها الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في اجتماعه الرابع. وأشار الفريق في اجتماعه الثالث، إلى الأهمية الحاسمة لموضوع السلامة والصحة المهنيتين بالنسبة إلى عالم العمل الحالي؛ واعتبر أن موضوعي تفتيش العمل وإحصاءات العمل يلعبان أيضاً دوراً حاسماً في مجموعة معايير عمل دولية محدثة وذات صلة.

٥. وفي هذا السياق، رأى الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير أنه من الضروري أن تُفهم متابعة توصياته بوصفها محوراً للمنظمة ككل، على النحو الذي توخاه المدير العام عند وضع مبادرة المعايير. بالإضافة إلى ذلك، يعتبر الفريق أن الروابط بين عمله وبين مبادرات المئوية الأخرى جديرة بالملاحظة. وتتسم مبادرة المرأة في العمل بأهمية خاصة، إذ يعتقد الفريق اعتقاداً راسخاً بضرورة أن تعمل جميع معايير العمل الدولية على تعزيز المساواة بين الجنسين. وعلى غرار ذلك، يبرز الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض

[١] الفقرة ٩ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير.

[٢] حُددت الثغرات في التغطية، التي تتطلب اتخاذ إجراءات لوضع المعايير فيما يتعلق بمواضيع التلمذة الصناعية والمخاطر البيولوجية والمواد الكيميائية وسلامة الآلات والحد الأقصى للوزن.

المعايير الأهمية التي يكتسيها، بالنسبة إلى الدول الأعضاء، ما يوفره المكتب لها من مساعدة تقنية تراعي قضايا الجنسين وتهدف إلى تحسين حماية النساء والرجال على السواء في عالم العمل.

٦. وأقرّ الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بالتحديات العديدة التي تنطوي عليها متابعة توصياته، إيماناً منه إيماناً راسخاً بأن الهيكل الثلاثي على المستويين الدولي والوطني إنما يشكل الأسلوب الوحيد الذي يمكن من خلاله حل هذه المسائل. وتتطلب المتابعة الفعالة لتوصيات الفريق أن تتخذ الحكومات والشركاء الاجتماعيون إجراءات ملزمة وملموسة، على المستوى الوطني وداخل مجلس إدارة مكتب العمل الدولي ومؤتمر العمل الدولي. بالإضافة إلى ذلك، فإن دور المكتب في توفير الدعم التقني للتمكين من اتخاذ هذه الإجراءات أمرٌ أساسي في هذه العملية. وكإجراءات أولى ومنتظمة نحو تنفيذ توصياته، يشجع الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بوجه خاص الدول الأعضاء على الاستفادة من المساعدة التقنية المقدمة من المكتب في صياغة وتنفيذ سياسات وخطط عمل وطنية شمولية من أجل التصديق على معايير العمل الدولية وتنفيذها والتبليغ عنها وإدماجها في البرامج القطرية للعمل اللائق.

٧. ومن هذا المنظار، قرر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير أن تتضمن توصياته مجموعة إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً. وتنطبق الحاجة إلى تحديد الأولويات زمنياً أيضاً على إجراءات المتابعة التي تستتبع إلغاء المعايير البالية أو سحبها وتعزيز المعايير المحدثة وأنشطة وضع المعايير، حسب الاقتضاء. ويدعو الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير المنظمة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لضمان العنصر المحدد زمنياً لجميع توصياته الناتجة عن استعراضه للمعايير.

٨. وتمشياً مع اختصاصاته، يقدم الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير توصياته إلى مجلس الإدارة لاتخاذ قرار بشأنها، ويوصي بأن يتخذ مجلس الإدارة الخطوات اللازمة لتنفيذ التوصيات الواردة أدناه.

السلامة والصحة المهنيتان في قطاع التعدين[٣]

٩. يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، مجلس الإدارة بما يلي:

"١" اعتبار اتفاقية العمل تحت سطح الأرض (المرأة)، ١٩٣٥ (رقم ٤٥) تندرج ضمن تصنيف الصكوك *البالية*؛

"٢" اعتبار اتفاقية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥ (رقم ١٧٦) وتوصية السلامة والصحة في المناجم، ١٩٩٥ (رقم ١٨٣) تندرجان ضمن تصنيف الصكوك *المحدثة*.

١٠. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بأن ينظر مجلس الإدارة في *مجموعة إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً* تشمل ما يلي:

"١" حملة يضطلع بها المكتب لتشجيع التصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦ من جانب الدول الأعضاء غير الملزمة أصلاً بهذه الاتفاقية، بما في ذلك المساعدة التقنية للدول الأعضاء التي تطلبها دعماً لخطواتها نحو التصديق عليها؛

"٢" متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٤٥ لتشجيع التصديق على الصكوك المحدثة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية رقم ١٧٦؛

"٣" إلغاء الاتفاقية رقم ٤٥ في عام ٢٠٢٤، من خلال إدراج بند بهذا المعنى في جدول أعمال الدورة ١١٣ لمؤتمر العمل الدولي.

١١. وبقصد تكوين فهم أفضل للوضع فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في قطاع التعدين، يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بأن يطلب مجلس الإدارة من المكتب إجراء دراسة حول هذه المسائل في حدود الموارد الموجودة بحيث يمكنه أن ينظر في إجراءات المتابعة المناسبة لمعالجة أية تحديات تواجه العاملات في قطاع التعدين، بما في ذلك ما يتعلق بما إذا كان من الضروري تقديم مساعدة تقنية محددة.

١٢. ويوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بإيلاء اهتمام خاص للتقدم المحرز فيما يتعلق بالتصديق على الاتفاقية رقم ١٧٦ والدراسة المشار إليها أعلاه في سياق المناقشة المتكررة عن حماية اليد العاملة، التي ستجري في عام ٢٠٢٢، لمعرفة ما إذا كان من الضروري اتخاذ إجراءات إضافية.

[٣] انظر: SRM TWG/2018/Technical Note 1.1.

السلامة والصحة المهنيتان في قطاع البناء[٤]

١٣. يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، مجلس الإدارة بما يلي:

"١" اعتبار اتفاقية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨ (رقم ١٦٧) وتوصية السلامة والصحة في البناء، ١٩٨٨ (رقم ١٧٥) تندرجان ضمن تصنيف الصكوك *المحدثة*؛

"٢" تأكيد تصنيف اتفاقية أحكام السلامة (البناء)، ١٩٣٧ (رقم ٦٢) على أنها صك بالٍ.

١٤. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بأن ينظر مجلس الإدارة في *مجموعة إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً* تشمل ما يلي:

"١" حملة يضطلع بها المكتب لتشجيع الدول الأعضاء على التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٧ في سياق ترويج المكتب للصكوك المحدثة بشأن السلامة والصحة المهنيتين؛

"٢" قيام المكتب بمتابعة وترويج الإجراءات الثلاثية مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٢ للتشجيع بنشاط على التصديق على الصكوك المحدثة المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الاتفاقية رقم ١٦٧ والمساعدة التقنية الهادفة المقدمة إلى البلدان التي تحتاج إلى معظم الدعم. وسيقدم المكتب تقريراً بشأن أنشطته الترويجية إلى الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير في عام ٢٠٢٠، بما في ذلك بشأن المعلومات المتلقاة عن التقدم المحرز نحو التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٧ من جانب الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩ دولة عضواً المصدقة حالياً على الاتفاقية رقم ٦٢ لمعرفة ما إذا كان من الضروري اتخاذ إجراءات إضافية؛

"٣" إلغاء الاتفاقية رقم ٦٢ في عام ٢٠٢٤ من خلال إدراج بند بهذا المعنى في جدول أعمال الدورة ١١٣ لمؤتمر العمل الدولي؛

"٤" سيقدم المكتب المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء في تنفيذ الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥، بما في ذلك ما يتعلق بالتحديات المحددة التي تشير إليها لجنة الخبراء؛

"٥" اتخاذ التدابير اللازمة لضمان مراجعة مدونة الممارسات المعنية بقطاع البناء، التي تكمل الاتفاقية رقم ١٦٧ والتوصية رقم ١٧٥، مراجعة منتظمة لضمان استمرار أهميتها. وينبغي إجراء مراجعة أولى لمدونة الممارسات بحلول عام ٢٠٢٢.

إدارات تفتيش العمل في الأقاليم التابعة[٥]

١٥. يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير مجلس الإدارة بأن يعتبر أن اتفاقية إدارات تفتيش العمل (الأقاليم التابعة)، ١٩٤٧ (رقم ٨٥) تندرج ضمن تصنيف الصكوك *البالية*.

١٦. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بأن ينظر مجلس الإدارة في *مجموعة إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً* تشمل ما يلي:

"١" حملة يضطلع بها المكتب لتشجيع التصديق على اتفاقيتي الإدارة السديدة، اتفاقية تفتيش العمل، ١٩٤٧ (رقم ٨١) واتفاقية تفتيش العمل (الزراعة)، ١٩٦٩ (رقم ١٢٩)، من جانب الدول الأعضاء غير الملزمة أصلاً بهاتين الاتفاقيتين، بما في ذلك المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء التي تطلبها دعماً للتصديق عليهما؛

"٢" في سياق حملة التصديق تلك، قيام المكتب بتقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ٨٥ لتوضيح وضعهما، وعند الاقتضاء، لدعم الخطوات الفعالة نحو نقض الاتفاقية رقم ٨٥؛

[٤] انظر: SRM TWG/2018/Technical Note 1.2.

[٥] انظر: SRM TWG/2018/Technical Note 2.1.

"٣" اتخاذ المكتب إجراءات للحصول على معلومات إضافية من الدول الأعضاء الملزمة بالاتفاقية رقم ٨٥، وغير الملزمة بالاتفاقيتين رقم ٨١ ورقم ١٢٩، بشأن أي عقبات عملية أو قانونية تحول دون التصديق على هاتين الاتفاقيتين.

١٧. ويطلب الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير من المكتب تقديم تقرير في اجتماعه المقبل في عام ٢٠١٩، عن المعلومات المتلقاة كما ذكر آنفاً لمعرفة ما إذا كان من الضروري اتخاذ إجراءات إضافية. ويوصي الفريق مجلس الإدارة بأن ينظر في إدراج بند يتعلق بإلغاء الاتفاقية رقم ٨٥ في جدول أعمال الدورة ١١٣ (٢٠٢٤) لمؤتمر العمل الدولي.

المبادئ العامة لتنظيم نُظم تفتيش العمل[٦]

١٨. يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، مجلس الإدارة بأن يعتبر أن توصية تفتيش العمل، ١٩٢٣ (رقم ٢٠) تندرج ضمن تصنيف الصكوك *البالية*.

١٩. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بأن ينظر مجلس الإدارة في مجموعة *إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً* تشمل ما يلي:

"١" إدراج بند في جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي في دورته ١١١ (٢٠٢٢)، بشأن سحب التوصية رقم ٢٠؛

"٢" الإشارة إلى أنه في حين أن سحب التوصية رقم ٢٠ لن يتسبب في حدوث أي ثغرات في التغطية، فإنه يمكن أن يؤدي إلى إتاحة إرشادات أقل تفصيلاً بشأن بعض المبادئ. وبالتالي، يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بأن يطلب مجلس الإدارة من المكتب أن يعدّ مبادئ توجيهية بشأن المبادئ العامة الواردة في اتفاقيتي الإدارة السديدة رقم ٨١ ورقم ١٢٩، لضمان إتاحة إرشادات مفصلة بشأن تلك المبادئ لتستخدمها الهيئات المكونة قبل سحب التوصية.

إحصاءات العمل[٧]

٢٠. يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، مجلس الإدارة بما يلي:

"١" اعتبار اتفاقية إحصاءات العمل، ١٩٨٥ (رقم ١٦٠) وتوصية إحصاءات العمل، ١٩٨٥ (رقم ١٧٠) تندرجان ضمن تصنيف الصكوك *المحدثة*؛

"٢" تأكيد تصنيف اتفاقية إحصاءات الأجور وساعات العمل، ١٩٣٨ (رقم ٦٣) على أنها صك *بالٍ*.

٢١. وبناءً على ذلك، يوصي الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير بأن ينظر مجلس الإدارة في مجموعة *إجراءات متابعة عملية ومحددة زمنياً* تشمل ما يلي:

"١" حملة يضطلع بها المكتب لتشجيع تصديق الدول الأعضاء على الاتفاقية رقم ١٦٠، بما في ذلك المساعدة التقنية للدول الأعضاء التي تطلبها دعماً لخطواتها نحو التصديق عليها؛

"٢" متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣، والأقاليم التابعة التي أُعلن عن سريان الاتفاقية رقم ٦٣ عليها، لدعم النظر في التصديق على الاتفاقية رقم ١٦٠؛

"٣" إلغاء الاتفاقية رقم ٦٣ في عام ٢٠٢٤، على أساس متابعة المكتب مع الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣، من خلال إدراج بند بهذا المعنى في جدول أعمال الدورة ١١٣ لمؤتمر العمل الدولي؛

"٤" الطلب الموجه إلى الدورة العشرين (تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨) للمؤتمر الدولي لخبراء إحصاءات العمل لدعوة الدول الأعضاء الملزمة حالياً بالاتفاقية رقم ٦٣ إلى النظر في التصديق على الاتفاقية المحدثة رقم ١٦٠.

[٦] انظر: SRM TWG/2018/Technical Note 2.2.

[٧] انظر: SRM TWG/2018/Technical Note 3.1.

مناقشة الانعكاسات المؤسسية لعمل الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير[٨]

٢٢. يشدد الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير على فهمه الواضح بأن الوفاء بولايته يتطلب من جهة، التماسك والاتساق في متابعة وضع المعايير لتوصياته، ومن جهة أخرى مراعاة أثر توصياته على جدول أعمال المؤتمر والمكتب. واستناداً إلى هذا الفهم الواضح، قرر الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير مواصلة التفكير الذي بدأه في اجتماعه الرابع، بقصد ضمان تقديم توصيات مستنيرة وواقعية ومؤثّرة في السياق المؤسسي. وبناءً على ذلك، يطلب الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير من المكتب أن يعدّ المزيد من الوثائق التحضيرية لتسهيل مناقشاته في هذا الصدد في اجتماعه المقبل.

[٨] انظر: SRM TWG/2018/Options papers 1 and 2.